

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤٢ لسنة ٢٠١٨

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ مطروح :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٠٠م٢ بمنطقة مريوط الدبابسة - مركز ومدينة النجيلة - محافظة مطروح ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية : لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٤١٤ نوفمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

مقدمة ملخص


مركز يعدينا

أولى التهبيت

* * * * *

كتابي الموقع العز تتصبّه لشاء كي في الأصل

* * * * *



الطبع المراهن

البيهقي باللون الآخر هو الموقع العز تتصبّه لشاء / أنتي لا يهم عرض
بالنحو والأنفوالاتي

العد العزوي أرغم فضلا مني

العد الشامي أرغم فضلا مني

العد الشامي أرغم فضلا مني

العد الغربي أرغم فضلا مني

اعفاء للجنة

